رابط المادة على منصة باحث



# الأحاديث المعلة في الصيام وشيء من فقهها )ألقيت عام 5341(/ الدرس 1 الشيخ عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

---

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد ففي هذه المجالس نتكلم على - 00:00:00

جملة من المسائل منها ما يتعلق بمسائل واحكام الصيام ومنها ما يتعلق ببعض مسائل العقائد وفي هذا المجلس نبتدأ الكلام على الاحاديث التي يدور فيها او يدور حولها الخلاف عند العلماء عليهم رحمة الله - 00:00:17

سواء كان في هذه المسائل اصل يعتمد عليه سواء كان ذلك من الموقوف او كان ذلك من المرفوع فنورد ذلك علما ان العلماء عليهم رحمة الله يبين الاحاديث من جهة صحتها وظعفها - 00:00:43

ولكنه لا يلزم من ذلك البيان ان هذه الاحاديث اعني المتكلم فيها ثمة ما يعضدها من عمل السلف سواء كان ذلك من الصحابة او كان ذلك من عمل التابعين. وهل يوجد خلاف في هذه المسألة عند السلف؟ ام لا يوجد - 00:01:06

ايضا من المسائل التي ينبغي ينبغي ان تبحث ونحن في هذا المجلس في الرابع والعشرين من شهر شعبان في عام خمس وثلاثين بعد الاربعمائة والالف نبتدأ التعليق على الاحاديث التي يتكلم عليها العلماء عليهم رحمة الله في ابواب الصيام ولها اثر ولها اثر في احكام الفقه. وهل - 00:01:24

في هذه الاحاديث ما يعضدها من اقوال السلف سواء كان ذلك من التابعين او كان ذلك من اتباعهم او كان ذلك ايضا قبلهم الصحابة عليهم رضوان الله. نتكلم على هذه المسائل ونبينها مقرونة او تابعة للكلام على الاحاديث الواردة في - 00:01:49

هذا في هذا الباب. ومعلوم ان الاحاديث عند علماء الحديث تنقسم الى اقسام منهم من يقسمها الى قسمين ومنهم من يقسمها الى ثلاثة اقسام منهم من يجعل الحديث الصحيح والظعيف ومنهم من يقول الصحيح والحسن والظعيف. نحن نتكلم على ما لا يحتج - 00:02:09

به اذا قلنا ان الاحاديث على قسمين او كانت على ثلاثة اقسام فهي عند العلماء من جهة من جهة الاحتجاج يحتج به او لا يحتج به. فنحن نتكلم على الاحاديث التي لا يحتج بها سواء سواء كانت ضعيفة ضعفا يسيرا او كان الضعف في ذلك ضعفا ضعفا شديدا - 00:02:29

او ما يصطلح عليه بعض العلماء من التسمية الضعيف بالحسن مما لا يدخل تحت دائرة الاحتجاج عند بعضهم في بعض في بعض المسائل والكلام والتفصيل في هذه الاحاديث من الامور المهمة التي تهم طالب العلم - 00:02:49

وذلك لتعلقها بالاحكام الفقهية والحلال والحرام وفضائل الاعمال. ومعرفة ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك من الصحيح والظعيف من الامور المهمة لطالب العلم. كذلك ايظا للناقد البصير. ونتكلم ايظا - 00:03:08

لذلك على شيء من قواعد الائمة في بيان وجوه كلامهم على الاخبار المروية في هذا في هذا الباب. ونبتدأ ما يتعلق باحكام الصيام ابتداء. واحكام الصيام متسعة منها ما يتعلق بشهر رمضان ومنها ما يتعلق بغير شهر - 00:03:28

سواء كان ذلك من احكام الصيام في غيره كشعبان وكذلك ايضا رجب. وغيرها من الاحكام التي تأتي بعد ذلك كصيام شوال وما جاء بعده من احكام من احكام الصيام سواء كان ذلك في عرفة او في عاشوراء او غيرها من احكام - 00:03:48

من احكام الصيام سواء كان ذلك من امور الحث والحظ او كان ذلك من امور المنع مما نهى النبي صلى الله عليه وسلم ام فعله سواء كان ذلك من النهي عن مباشرة الصيام او فعله في اثناء او فعله في اثناءه في اثناء الصيام. بيان ذلك من - 00:04:08
الامور من الامور المهمة. ولهذا نقول انه ينبغي لطالب العلم قبل ولوجه للابواب ان يعرف مواضع الاحتجاج من بها. وذلك انه ربما يفرع طالب العلم على مسألة من المسائل. ويسهم في معرفة الاقوال بينما العمدة في ذلك والاصل وهو - 00:04:28
وهو الدليل المروي في هذا لا يعتد ولا يحتج ولا يحتج به اذا فالمسألة بحاجة الى معرفة ما هو حجة وما ليس وما ليس ما ليس بحجة نتكلم على ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من احاديث مما تسبق رمظان مما يسبق مما يسبق رمظان واولها - 00:04:48

هذه الاحاديث ما جاء بالحكاية سواء كان ذلك بعمل الصحابة او كان ذلك من عمل من جاء من جاء بعدهم وذلك الدعاء ببلوغ رمضان. فالحديث الاول ما جاء من حديث معلب للفضل انه قال كانوا كانوا يدعون - 00:05:11
ستة اشهر ان يبلغهم رمضان وستة اشهر ان يتقبل الله منهم رمضان. هذا الحديث قد اخرجه الاصبهاني في كتابه الترغيب من حديث احمد ابن محمد ابن نصير عن احمد بن عاصم عن معلى بن الفضل انه قال كانوا يدعون ستة اشهر ان يبلغهم الله رمظان ويدعون - 00:05:31

اشهر ان ان يتقبل الله منهم رمضان. وهذا الحديث في قوله هنا كانوا نقول ان معلب للفضل ليس بتابعي ولم يدرك احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:57
على هذا نقول ان المقصود في هذا ليسوا الصحابة. وكذلك ايضا فان هذا الحديث فان معلى ابن الفضل يظهر انه ليس من التابعين ايضا. انه ليس انه ليس من اتباع التابعين فلم يدرك احدا من التابعين. فلم يدرك احدا من الصحابة - 00:06:13
ولعله كذلك لم يدرك احدا احدا من التابعين. وعلى هذا نقول ان هذا ليس من عمل الصحابة عليهم رضوان الله. ولا كذلك ايضا من التابعين وربما اعتاد عليه بعض الناس في بعض البلدان فلا ينسب الى فلا ينسب الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الى - 00:06:33

تابعين ثم ايضا ان التابعين مدارس متنوعة منها مدرسة الحجاز مكة والمدينة ومنها غير هذه المدرسة كمدرسة الشام والعراق وكذلك مصر واليمن وغيرها من المدارس التي وجد وتكاثر فيها وتكاثر فيها التابعون - 00:06:53
هذه هذه او هذا الدعاء لا يثبت من قول الصحابة ولا يثبت من قول التابعين. وعلى هذا يقطع بعدم مشروعيته وان ان الانسان اذا اراد ان يدعو يدعو من غير تقييد بعدد بستة اشهر سابقة والستة اشهر لاحقة. اذ لا دليل على - 00:07:12
اذ لا دليل على ذلك اذ لا دليل على هذا وانما الدعاء في ذلك العام ان يدعو الانسان ان يبلغ رمضان ان يبلغ رمضان وان تقبل الله عز وجل منه العمل العمل الصالح - 00:07:35
وهل ورد في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدعاء بما يسبق رمضان؟ وكذلك ايضا عن الصحابة وكذلك ايضا التابعين. نقول ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاء بمعنى هذا من غير تقييد بزمان. وفي ذلك ايضا وفي هذا - 00:07:51
كلام ايضا عند عند العلماء. وهو الحديث الثاني في هذا المجلس وهو حديث عبادة ابن الصامت عليه رضوان الله. انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا كلمات - 00:08:11
قبل رمضان ان نقول اللهم سلمنا رمضان وتسلمه اللهم سلمني رمضان وسلمه لي وتقبله وتقبله مني وفي بعض الالفاظ وتسلمه من لي متقبلا. هذا الحديث قد اخرجه الشاسي في كتابه المسند وكذلك قد رواه الطبراني - 00:08:26
اخرجه من حديث الوليد ابن مسلم اخرجه من حديث عفوا من حديث ابي جعفر الرازي عن عبد العزيز ابن عمر ابن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا الحديث حديث منكر وهو معلول ايضا بعدة علل. اول هذه العلل ان صالح بن - 00:08:55
الذي يروي هذا الحديث عن عبادة ابن الصامت لم يدرك عبادة ابن الصامت عليه رضوان الله وعلى هذا على هذا نقول ان هذا ان هذا

حديث ايضا منكر لا يثبت كذلك ايضا فان في اسناده ابو جعفر الرازي الذي يروي هذا الحديث عن عبدالعزيز ابن عمر ابن عبد العزيز - 00:09:16

وهو لين الحديث وقد تكلم فيه غير واحد من العلماء. ويكفي في هذا الحديث ان الانقطاع والجهالة فيه في الواسطة هي جهالة جهالة عين. ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاء يسبق رمضان بالدنو منه - 00:09:36

ولا كذلك ايضا بعد بعد رمضان بان يتسلمه الله عز وجل ان يتسلمه الله جل وعلا من الانسان وانما يبقى هذا الامر على لا يحض عليه بصيغة معينة ولا يمنع منه ولا يمنع منه. فيبقى الامر على عمومه لا يقيد بلفظ ولا يقيد بمدة لا يقيد - 00:09:56

رفض ولا يقيد ولا يقيد بمدة ولكن اشهر الادعية التي جاءت في هذا عن السلف الصالح في الدعاء قبل رمضان هو اللهم سلم لي سلمني لرمضان وسلمه لي وتسلمه مني فهذا اشهر دعاء واصحه جاء عن السلف - 00:10:16

اشهر دعاء واصح وجاء عن السلف وان كان لا يثبت عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانما جاء عن بعض بعض الائمة جاء عن يحيى ابن ابي كثير. وجاء كذلك عن مكحول وجاء - 00:10:36

وكذلك عبد العزيز ابن ابي ابن ابي رواد. قد روى ابو نعيم قد روى ابو نعيم عن الوليد بن مسلم عن ابي عمرو الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير انه كان يقول اذا قرب رمضان اللهم - 00:10:55

ابني لرمضان وسلمه لي وتسلمه مني. وهذا اسناده صحيح عن يحيى عن يحيى ابن ابي كثير. ولكن نقول ان يحيى ابن ابي كثير ليس من طبقة الاحتجاج وهم الصحابة عليهم رضوان الله تعالى التي هي موضع موضع احتجاج - 00:11:11

عند العلماء على اختلاف عندهم في ذلك من جهة الاحتجاج في ذلك مما جاء عن الصحابة عليهم رضوان الله في مراتبهم منهم الخلفاء الراشدون ومنهم ما دون ذلك وكذلك ايضا في القول الذي جاء عن الصحابي ولم يخالفه في ذلك احد وقرائن اجتهاده وعدمها مما يتكلم عليه العلماء في هذا - 00:11:31

في هذا الباب الا انه ما من احد من من علماء السلف مما جاء بعد الصحابة من التابعين واتباعهم الا وهم يحتجون وان كانوا لا يستدلون وفرق بين الاحتجاج والاستدلال بين الاحتجاج والاستدلال وذلك ان الدليل هو الذي يجب على الانسان ان يتبع اما - 00:11:51

الاحتجاج في ذلك هو ان الانسان يرد الدليل يريد الدليل مما يستأنس به سواء كان ذلك من عمل صحابة او كان ذلك او كان ذلك من عمل التابعين. ولهذا يوجد في كلام الامام مالك رحمه الله احتجاج مثلا في قوله بعض التابعين - 00:12:11

كنافع وسالب وغيرهم كابن شهاب الزهري وكذلك الامام احمد رحمه الله يرد هذه الاثار عن بعض التابعين ويحتج بها ويحتج ويحتج بها. الاحتجاج في ذلك لا يعني انها دليل وذلك ان الادلة هي الكتاب والسنة والاجماع وما اتفق عليه العلماء بعد ذلك - 00:12:31

كعلى تباين في هذا الباب من جهة قوتها وما يلي الاجماع في ذلك القياس القياس الصحيح. ويختلفون في مراتب الاحتجاج في ابواب الصحابة وكذلك عمل المدينة وغير ذلك من من قرائن من قرائن الاحتياج. نقول هذا هو صحيح عن يحيى ابن ابي كثير. صحيح عن يحيى - 00:12:51

ابن ابي كثير وله ما يعضده من عمل السلف وله ما يعضده من عمل من عمل من عمل السلف وذلك انه قد اخرج الطبراني في كتابه الدعا من حديث الوليد ابن مسلم عن عبد العزيز ابن ابي رواد انه قال كان المسلمون الى اذا دنا رمضان - 00:13:11

دعوا الله عز وجل فقالوا اللهم اللهم قد اضلنا شهر رمضان وحضر فسلمنا له وسلمه املأ سلمه لنا وتسلمه منا متقبلا. وهذا ايضا اسناده اسناده صحيح. وقد جاء عند الطبراني ايضا في كتابه الدعا من حديث النعمان ابن المنذر عن مكحول - 00:13:32

انه قال بنحو هذا اللهم سلمني لرمضان وتسلمني رمضان وسلمه لي وتسلمه مني متقبلا تسلمه مني متقبلا. هذا الدعاء هو امثل شيء جاء في هذا الباب. امثل شيء جاء في هذا الباب من الدعاء قبل قبل رمضان - 00:14:02

ولهذا نقول اذا اراد الانسان ان يدعو بدعاء فلا حرج عليه او يفضل ان يدعو بهذا الدعاء من غير تعبد او مداومة بزمان او بما او بعدد بعدد معين او بعدد معين وذلك لعدم ثبوته عن الصحابة عليهم رضوان الله تعالى وانما هو يحكى عملا في ذلك عن بعض - 00:14:23

اتباع التابعين وكذلك ايضا بعض الائمة كما جاء عن مكحول وعبد العزيز بن ابي رواد في حكايته عن المسلمين قال كان كان الناس يدعون وهذا اشارة الى انه عمل لكنه ليس بعمل واحد او جماعة وانما هو عمل عمل الناس. وهذا - 00:14:43

فيه حكاية ربما الى ما شهده من الناس ومما ومما ادركهم عليه فربما ادركهم في بلد فاض واشتهر عندهم ذلك ولكنه لم يشتهر في غير ذلك في غير ذلك من في غير ذلك من البلدان - 00:15:03

على هذا نقول انه لا يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام في ذلك شيء ولا عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا كذلك ايضا عن التابعين وانما هو لمن - 00:15:20

لمن جاء بعده لمن جاء لمن جاء بعده الحديث الثالث في هذا متعلق بمسائل مسائل احكام الصيام وله اثر عند الفقهاء فيه هو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:30

اذا دخل رجب اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان هذا الحديث رواه زائد ابن ابي الرقاد عن زياد النميري عن انس ابن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:54

وهذا الحديث قد اخرجه الامام احمد في كتابه المسند واخرجه كذلك ايضا ابن السني في عمل اليوم والليلة وغيرهم وقد تفرد بهذا الحديث زائد ابن ابي الرقاد عن زياد عن انس ابن مالك - 00:16:14

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث يتضمن تفضيلا لرجب وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بالبركة فيه وله. اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا وبلغنا رمضان - 00:16:36

ومعلوم ان رجب هو من الاشهر التي كانت تعظمها الجاهلية يعظمونها بالعبادة فيها. وهي كذلك ايضا من الاشهر من الاشهر الحرم فهل يتعلق في ذلك عبادة خاصة؟ دل عليها الدليل وهل هو شهر مبارك بهذا الحديث؟ نقول - 00:16:58

هذا الحديث ضعيف. نقول هذا الحديث ضعيف ولا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذلك لانه قد تفرد به زائدة ابن ابي الرقاد عن زياد النميري عن انس ابن مالك وزائدة بن ابي الرقاد - 00:17:22

تفرد به وهو وهو منكر الحديث كما قال ذلك البخاري وكذلك النسائي وغيره. وكذلك انكر حديث هذا ابو داوود رحمه الله فانه قال لا يعرف لا يعرف خبره يعني الذي الذي يرويه - 00:17:39

كذلك ايضا فان هذا الحديث لا يعرف عن انس ابن مالك الا من حديث زياد زياد النميري وزياد النميري ايضا قد ضاعفه بعض بعض العلماء قد ضعفه بعض العلماء كيحيى ابن معين - 00:18:02

فانه ضعفه ولين ولين حديثه. وان كان اكثر استقامة من زائدة ابن ابي الرقاد الا الا ان تفرده في هذا الحديث مما يعلن عند العلماء ويستنكر وكذلك ايضا فان هذا الحديث يتضمن تعظيما - 00:18:22

وتشريفا لرجب وشهر رجب لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خصه بعبادة من العبادة ومعلوم ان ما يتضمنه التبريك لهذا الشهر تفضيل العمل فيه سواء كان ذلك من العبادات القولية او كان ذلك من العبادات البدنية - 00:18:42

وهذا لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم شيء. وكذلك ايضا من علله ان زائلة في رواية عن زياد النميري خاصة نكارة. ولهذا يقول ابو حاتم رحمه الله يروي زائدة عن - 00:19:07

زياد النميري احاديث مرفوعة منكرة لا لا تعرف الا لا تعرف الا عدة. يعني انه يروى يروي احاديث ويتفرد بها لا تعرف في احاديث الثقات. كما اشار الى هذا المعنى ايضا ابن حبان رحمه الله. وعلى هذا نقول ان - 00:19:27

هذا ان هذا الحديث حديث منكر. وهل ثبت عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه الصلاة والسلام في رجب كي من الصيام وتعظيمه في هذا في هذا الباب. نقول ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام كان يصومه وكان يفطر فيه جميعا - 00:19:47

كما روى الامام مسلم رحمه الله في كتابه الصحيح من حديث عثمان الانصاري قال سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ونحن في رجب فقال قال عبد الله ابن عباس عليه رضوان الله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم رجب حتى نقول لا يفطر. ويفطر في

رجب حتى نقول لا - 00:20:07
يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يداوم على شيء من الاعمال فيه. واما قوله هنا في ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصوم في رجب حتى نقول لا يفطر ويفطر في رجب حتى نقول لا يصوم نقول ان رجب هو من الاشهر - 00:20:28
من الاشهر الحرم ومعلوم ان الاشهر الحرم عظم الله عز وجل فيها الخطيئة كما قال الله سبحانه وتعالى فلا تظلموا فيهن انفسكم وهذا دليل على ان ظلم النفس وظلم الغير - 00:20:48
في هذه الاشهر بعظا ولازم ذلك ان العمل الصالح ان العمل الصالح فيها فيها معظم كغيرها. فلا يخصص رجب من الاشهر الحرم بعبادة من العبادات دون غيرها. وعلى هذا نقول - 00:21:06
ان اوله واخره في ذلك سواء ان اوله واخره في ذلك سواء. وان رجب كغيره من الاشهر وان رجب كغيره من الاشهر الحرم كغيره من الاشهر الحرم يعظم الله عز وجل فيه فيه السيئة. ولازم ذلك ان يعظم الله عز وجل فيه فيه الحسنة كما - 00:21:20
كما هو المفهوم من قول الله عز وجل فلا تظلموا فيهن فيهن انفسكم. وقد كان عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى ينهى عن صوم رجب ويضرب من يصوم كذلك ايضا في في رجب - 00:21:40
كما جاء عند ابن ابي شيبة في كتابه المصنف عن عبدالرحمن عن خرشة ابن الحر ان عمر ابن الخطاب عليه رضوان الله كان يضرب اكف الناس في في رجب حتى يضعوها حتى يضعوها في في الاواني ليأكلوا وذلك ان شهر رجب كانت تعظمه - 00:21:58
الجاهلية كانت تعظمه ال اهل الجاهلية فاراد ان يكونوا على خلافه وذلك انهم حدثاء عهد حدساء عهد وقرب بامر فيخشى ان هذا يصبح موروثا موروثا عنده. ولهذا جاء عن بعض بعض الناس في الصدر الاول تخصيص رجب - 00:22:18
بصيام وكان الصحابة يشددون يشددون في هذا. وقد جاء عند ابن ابي شيبة في كتابه المصنف من حديث عاصم ابن محمد عن ابيه ان عبد الله ابن عمر كان يكره - 00:22:38
اي ما يعد اهله لرجب ما يعد اهله اهله لرجب وذلك من مما يعدونه من طعام او مأكل او نحو ذلك ذلك له. بل قد صح عن عبد الله ابن عمر انه كان يحرم صيام رجب كاملا. كما روى الامام احمد رحمه الله عن عبد الله - 00:22:51
مولى اسماء عن عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله تعالى وقد صحح هذا الخبر غير واحد غير واحد من الائمة. وقد جاء عند الامام احمد عن ابي بكر عليه رضوان الله انه كان كان يكسر الكيزان التي يعدها اهل بيته لرجب يعدها اهل بيته - 00:23:11
بيته لرجب مما يدل على ان رجب في ذلك كغيره ان رجب في هذا في هذا كغيره. واما ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه بصيابه فنقول ان صيام الوارد في ذلك ان يصومه - 00:23:31
من اعتاد صيام الاشهر الحرم. فان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصوم شهر شهر الله المحرم. كان يصوم شهر الله المحرم فمن اعتاد ان يصوم شهر الله المحرم او غيره من اشهر الاشهر الحرم فيصوم كذلك ايضا في رجب ولهذا راوح - 00:23:48
في امر الصيام راوح النبي عليه الصلاة والسلام في امر في امر الصيام صابه حتى يقال لا يفطر وافطر حتى يقال لا لا يصب يعني ان الامر في ذلك عنده سواء وليس براتب سواء بمقارنتها بالاشهر الحرم - 00:24:08
ان الامر في ذلك ليس ليس برد. ثم ايضا ان العلماء عليهم رحمة الله عندما ينظرون الى ما يتعلق بالمسائل المتعلقة في ابواب في ابواب فضائل الازمنة ان الازمنة اذا تعددت او طال او طالت - 00:24:28
كأن تكون شهرا او شهورا فانهم يحتاجون في ذلك الى احاديث باقوى الاسانيد فيها. ولهذا نجد ان النبي عليه الصلاة والسلام يفضل يوما من الايام او ساعة من الساعات من العام ويرد الدليل في ذلك اما متواترا او بطرق متعددة وهو يوم - 00:24:48
فكيف بشهر كامل؟ فكيف بشهر كامل؟ فلا بد ان يطلب له الدليل مشابها او اقوى. مشابها في ذلك او او اقوى ولا شك ان الاحاديث في ذلك ان معدومة وكذلك ايضا فان هذا الحديث وهو - 00:25:13
الاحاديث في فضل رجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا لا يثبت والعبادة ايضا في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يثبت منها لا يثبت منها منها شيء. الحديث الرابع في هذا وحديث ابي - 00:25:33

هريرة عليه رضوان الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصب شعبان فلا فلا تصوموا اذا انتصب شعبان فلا فلا تصوموا. هذا الحديث اخرجه الامام احمد واخرجه ابو داود - 00:25:53

الترمذي مسائي وغيرهم من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن ابيه عن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا الحديث حديث منكر تفرد به العلاء ابن عبد - 00:26:12

والعلاء ابن عبد الرحمن ثقة قد وثقه غير واحد كالامام احمد رحمه الله كما نقل ابنه عبد الله عنه وكذلك نقل ابو داوود على الامام احمد ان العلامة عبد الرحمن ثقة. وهو مع ثقته قد يغلط - 00:26:30

وله حديث ليس بالقليل يرويه عن ابيه عن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وله ايضا اخبار موقوفة يرويها عن ابيه عن ابي هريرة موقوفة على على ابي هريرة ليست ليست بمرفوعة. وهذا الحديث حديث منكر. وذلك - 00:26:46

للتفرد في اسناده ونكارة المعنى في متنه ونكارة المعنى المعنى في متنه. بالنسبة للذكارة في اسناده بالنسبة للذكارة في اسناده نقول ان نكارة الاسنادية هي تفرد وذلك ان هذا الحديث حديث ثقيل من جهة المعنى - 00:27:07

وذلك ان فيه ادى فيه نهيا عن صيام خمسة عشر يوما وهذا لا بد فيه من سند قوي يشد ذلك المعنى لابد فيه من سند قوي يشد هذا هذا المعنى ولا يعرف هذا الحديث الا الا بهذا بهذا الاسناد. والائمة على انكاره انكره عامة - 00:27:30

المتقدمين. انكره عبدالرحمن ابن مهدي والامام احمد ويحيى بن بعيد. وابو زرعة والاثرم والنسائي. وغيرهم من ائمة النقد على انكار هذا هذا الحديث. ترك هذا الحديث عبدالرحمن بن مهد وكذلك ايضا الامام احمد فقال لم يروي العلاء ابن عبدالرحمن - 00:28:01

عن ابيه حديثا انكر من هذا وانكره الترمذي رحمه الله في كتابه السنن فانه قال لا يعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه. يعني من حديث العلاء ابن عبد الرحمن - 00:28:21

عن ابيه عن ابي هريرة وانكره كذلك ابو داود كما نقله ابن حجر رحمه الله في كتابه التهذيب عن ابي داود وان كان يوجد انكار هذا الحديث عند عند ابي داوود في السنن في النسخ المطبوعة بين ايدينا الا ان نقل ابن حجر رحمه الله عنه انه - 00:28:31

ربما كان في نسخة وحري بابي داوود ان ينكر مثل هذا الحديث خاصة لظهور علته واجماع واطباق اشياخه على على رده وانكاره على رده ورده وانكاره. وعلى هذا نقول ان الائمة عليهم رحمة الله تعالى ينكرونه وكذلك قد انكره - 00:28:51

رحمه الله في كتابه السنن فانه لما اخرجه قال لا يعرف هذا الحديث الا من حديث العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن عن ابي هريرة وكذلك انكره بسرعة وكذلك ايضا الاثرب انكره ابو زرعة وكذلك ايضا الاثرى - 00:29:11

هذا الحديث جاء من وجه اخر من غير طريق على ولكن لا يعتد به فوجوده في ذلك كعدمه. قد اخرجه الطبراني من حديث عبيد الله بن عبدالله بن المنكدر بن محمد - 00:29:29

وهو المنكدر. قال حدثني ابي عن ابيه عن جده. عن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا هذه ليست متابعة وذلك ان المنكر - 00:29:45

ابن محمد ضعيف الحديث والحديث لا يعرف الا بالحديث العلاء ابن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي عن ابي هريرة وهذه ليست ليست بمتابعة ولا شك ان الطبراني رحمه الله لما اخرج هذا الحديث اخرجه اخرجه مستغربا له معلا له اخرجه - 00:30:02

له معلة له كما هي عادته في اخراج الاحاديث الغرائب الاحاديث الغرائب في هذا ولهذا نقول ان هذا ان هذا الحديث منكر ونكارته الاسنادية مع ثقة العلاء بن عبدالرحمن ان المتن اقوى من الاسناد - 00:30:22

واجب ان يتطابق الاسناد مع المتن في باب القوة. في باب القوة وذلك عن الاسانيد ان المتون القوية والثقيلة من جهة بعدها يجب ان يحملها رواة يقوون على حمل امثال هذه المتون على حبل امثال - 00:30:42

هذه المتون وذلك عدنا لو قلنا بصحة هذا الحديث في قوله اذا انتصف شعبان فلا تصوم لو قلنا بصحته وانه ثابت فيلزم من هذا ان نظعف حديث وهو في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا رمضان بصوم يوم - 00:31:02

او يومين وان نقول ايضا بضعف حديث ما صاب الذي اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم وذلك عند نهي انما هو لجميع الايام.

وهي ما بعد شعبان الى رمضان - 00:31:28
وانه لا يوجد تحريم او نهي ليوم الشك ما دام ان النهي في ذلك في ذلك لجميع الايام بالنصف من نصف شعبان وكذلك ايضا فانه يحرم فيه صيام الايام الفاضلة - 00:31:47
كصيام الاثنين والخميس وكذلك ايضا صيام الخامس عشر. وكذلك صيام يوم وافطار يوم وكذلك ايضا صيام ثلاثة ايام من كل شهر لمن اراد ان يجعلها في في سرر الشهر وغير ذلك من الايام الفاضلة التي دل عليها دل عليها الدليل - 00:32:03
وكذلك ايضا في حديث عائشة وهو في الصحيح انها قالت كان يكون علي القضاء من رمضان فلا اقضيه الا في شعبان لمكان او مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:27
وما قالت في في شطر شعبان وانما قالت في شعبان يعني ان القبر الامر في ذلك والقضاء في هذا على السعة والنبي عليه الصلاة والسلام حينما قال لا تقدموا رمضان بيوم صيام يوم او يومين - 00:32:42
قال الا صوما كان يصومه احدكم فليصمه. يعني اذا اعتاد ان يصوم يوم ويفطر يوم او وافق يوم الاثنين وهو يوم الثلاثين من شعبان او يوم التاسع والعشرين فهو اعتاد هذا الصيام فلا حرج عليه. فلا حرج عليه او اعتاد ان يصوم ثلاثة ايام الى اخر كل شهر - 00:32:56
لتناسب لتناسب وقته وفراغه او ايسر له فانه يصومها كذلك. وعلى هذا هل هذا الحديث باسناده يقوى على رد جميع هذه الاحاديث او لا يقوى لا يقوى على ردها فلا بد ان يكون باسناد اقوى باسناد اقوى منها باسناد - 00:33:16
واقوى منها والعلماء عليهم رحمة الله في ابواب العلل ينظرون الى الى امور الموازنة الى امور الموازنة ولهذا لم بهذا الحديث احد من السلف لم يعمل بهذا الحديث احد احد من السلف - 00:33:38
وقد حكى الطحاوي رحمه الله اجماع العلماء حكى الطحاوي رحمه الله اجماع العلماء على ترك العمل بهذا الحديث واما من صحح هذا الحديث من بعض الائمة الذين جاءوا بعد الصدر الاول كابن حزم - 00:33:55
وكذلك الحاكم في كتابه المدخل. فانه قالوا بصحة هذا بصحة هذا الحديث. فانهم اخذوا اذيت بظاهر اسناده وجردوه عن معارضته للاحاديث. وجردوه عن معارضته لي للاحاديث ونقول ليس كل حديث - 00:34:15
يصح من جهة اسناده يقوى على حبل على حبل متنه يقوى على حبل بتره ولهذا نقول ان تصحيح بن حزم الدلوسي لهذا الحديث وكذلك الحاكم له في المدخل ليس ليس على وجهه وليس على جادة وليس على جادة النقاد فنقول ان هذا هذا تصحيح - 00:34:35
دون ذلك انه يلزم يلزم منه تظعيف احاديث واردة اقوى اقوى منه. وننبه انه ينبغي لطالب العلم انه ينبغي لطالب العلم في في ابواب في ابواب النقد انه اذا اراد ان يحكم على حديث من الاحاديث ان يكون ظابطا لاحاديث الباب ان يكون ظابطا لاحاديث الباب - 00:34:59
حتى يستطيع يعل الاحاديث المعترضة مع هذا الحديث. وهل ترد هذا الحديث ام لا؟ ام الذي ينظر الى الحديث فقط مجردا يفصله عن سياقات الاحاديث الاخرى ومعانيها وفقهها وعمل السلف فيها. فهذا لا شك انه نظر قاصر لا شك انه نظر - 00:35:19
نظره قاصر فاذا نظرت في حديث من الاحاديث انظر الى الاحاديث التي تعارضه الى الاحاديث التي تعارضه هل هي اقوى منه؟ وهل هي اكثر منه وما الذي يعارض في هذا؟ اذا كان يعارضه ما هو اقوى اقوى منه وكذلك هو اولى منها فان هذا يدل على - 00:35:42
على على ضعف هذا هذا الحديث وكذلك ايضا رده. ولهذا نجد ان العلماء عليهم رحمة الله تعالى ينكرون ينكرون هذا الحديث يشددون في في نكرانه وذلك ايضا انه ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي - 00:36:02
عن ايام اقل من هذه الايام باساليب اصح باسانيد اصح اصح من هذا كصوم يوم العيد. صوم يوم العيد ثبت باسناد اصح من الصيام بعد النصف من شعبان او لم يكن اصح - 00:36:23
اصح واذا كان نهي عن صيام خمسة عشر يوما او صيام يوم واحد ايها اولى اولى بالقوة خمسة عشر يوما اولى اولى اولى من النهي عن صيام يوم ان تثبت. ولهذا نقول ان كل حديث يرد فيه النهي عن صيام يوم او دون هذه - 00:36:43

ايام دون هذه الايام باسناد اقوى فانه يعل او قرينه على اعلال هذا قرينه على اعلال هذا هذا الحديث ورده ايضا عدم عدم قبوله الحديث الخامس في هذا الباب وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:37:07

من الخطبة من الخطبة عند دخول رمضان للخطبة عند دخول دخول رمضان وتبليغ اصحابه له وتهنئتهم به. تهنئتهم به وهذا قد جاء ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في احاديث متعددة - 00:37:29

واول هذه الاحاديث هو حديث سلمان الفارسي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خطب فيهم اخر يوم من شعبان فقال ايها الناس اظلكم شهر عظيم شهر مبارك شهر فيه ليلة خير من الف شهر - 00:37:53

شهر من تقرب فيه الى الله بخصلة من الخير كان كمن تقرب اليه بفريضة ومن تقرب الى الله فيه بفريضة كان كمن اليه بسبعين بسبعين فريضة. وهذا الحديث اخرجه ابن خزيمة في كتابه الصحيح واخرجه - 00:38:13

عنه البيهقي وابو الشيخ كلهم عن ابن خزيمة بهذا الحديث واخرجه من حديث علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن مسيب عن سلمان الفارسي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:34

وهذا الحديث اذكره ابو زرعة وعله كما في العلل فقال هذا حديث منكر. وذلك ان هذا الحريق قد تفرد به علي بن زايد بن جدعان تفرد به علي بن زيد والجدعان عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسي. وعلي بن زيد بن جدعان - 00:38:49

ضعيف الحديث ظعيف الحرير قد ظعفه قد ظعفه كثير من الائمة وقد تفرد بهذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن سلمان عن سلمان الفارس وكذلك ايضا فان سعيد بن المسيب من ائمة الرواية وكذلك ايضا الفقه في المدينة وله اصحاب كثر يرون عنه حديثه وهم اضبط الناس - 00:39:09

اضبط الناس للحديث من اصحابه الكبار. وذلك لا يرغون هذا الحديث عنه وتفرد بذلك هو علي بن زيد بن جدعان وهذا قليلة ايضا على رده والعلة ايضا الثالثة في هذا هي - 00:39:34

الانقطاع بين سعيد بن المسيب وبين سلمان سلمان الفارسي. وذلك ان سعيد المسيب لم يسمع من سلمان بن سلمان الفارسي. وكما نص على ذلك غير واحد غير واحد من الائمة. وقد اعل هذا الحديث ابن خزيمة رحمه الله - 00:39:51

اه في كتابه الصحيح فانه اورد هذا الحديث وترجم عليه بترجمة قال ان صح الخبر وكانه وكأنه يشكك في صحته او او يعله وعله كذلك ايضا العقيلي في كتابه الضعفاء فقال ليس في هذا حديث عن - 00:40:11

رسول الله صلى الله عليه وسلم يصح او قال ليس اسناد هذا الحديث بصحيح. والائمة عليهم رحمة الله ينصون على انه لا يثبت على النبي صلى الله عليه وسلم شيء في الخطبة عند دخول رمضان. خطبة عند دخول عند دخول رمضان. وهذه الخطوة - 00:40:31

لو كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل الدوام وسنة مقصودة لنقلت. وذلك ان الخطب تشتهر وذلك ان الخطب تشتهر ويحضرها ادلة الصحابة ويحفظون امثال هذه الروايات خاصة اذا داوم اذا داوم عليها - 00:40:51

وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم فرض عليه الصيام في السنة اي سنة الثانية في السنة الثانية فرض الصيام على رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة الثانية - 00:41:11

وذلك قبل غزوة بدر وذلك قبل غزوة غزوة بدر وذلك قيل في شعبان وقيل قبل وقيل قبل ذلك فاذا تكررت امتلئ الخطب وقصد بها فانها فان هذا يدل على دوامها ولابد من ولابد ايضا من نقلها - 00:41:29

واذا كانت على سبيل الاعتراض فيبقى ان مثل هذا العمل انما هو عمل عارظ وهذا في حال ثبوت ذلك الاسناد وصحته ايظا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا نقول ان هذا الحديث بهذا الاسناد لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يثبت ايضا - 00:41:49

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك خطبة لدخول رمضان. ولا ايضا في تبليغ اصحابه ولا في تهنئتهم في هذا في هذا. الحديث السادس وهو الحديث في هذه المسألة مما يتعلق بابلاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم للصحابة بحضور رمضان وادلاله وكذلك ايضا - 00:42:09

بدخوله اه وهو حديث ابي هريرة عليه رضوان الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاءكم شهر وجاءكم شهر رمضان شهر مبارك تفتح فيه تفتح فيه ابواب السماء تفتح فيه ابواب السماء - 00:42:29

وتغلق فيه ابواب الجحيم وتغل فيه الشياطين. هذا الحديث اخرجه النسائي رحمه الله في كتابه السنن من ان يبنى ابي تميمة السخطيان عن ابي قلابة عن انس ابن مالك. وهذا الحديث ايضا حديث حديث منكر. ووهو معلول من جهة اسناده - 00:42:49

ذلك ايضا معلوم من جهة من جهة بدره. اما من جهة اسناده فان اسناده منقطع وذلك ان ابا قلابة يروي هذا الحديث عن ابي هريرة ولم يسمع منه ولم يسمع منه ولم يسمع ابو قلابة من ابي هريرة آآ حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او كذلك ايضا موقوفا. وعلى هذا نقول ان هذا الحديث - 00:43:09

ان هذا الحديث منقطع وكذلك ايضا فان ايوب وهو من ائمة الرواية والظبط لو كان لديه هذا الحديث باسناد متصل وما اعتمد على هذا الاسناد المنقطع. وقد جاء هذا الحديث ايضا من حديث يونس - 00:43:34

ابن عبيد عن ابي قلابة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متابعا لايوب ولكن نقول ان هذا الحديث اصلا انما علته في الانقطاع في هذا بين ابي قلابة وبين وبين ابي هريرة عليه رضوان الله. وايضا فان هذا الحديث يظهر ان البخاري رحمه الله - 00:43:54

وكذلك مسلم يعلان هذا الحديث فقد اخرج هذا الحديث وما ذكر ابلاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة بمجيء الشهر ودخوله فانه قد جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:44:14

شهر رمضان تفتح فيه ابواب السماء وتغلق فيه ابواب الجحيم وتصفد فيه الشياطين وتصفد فيه الشياطين. وهذا ليس فيه ابلاغ الصحابة فعليه رضوان الله في قوله في رواية ايوب عن ابي قلابة انه جاءكم شهر شهر رمضان وهذا يكون في قبالة شهر في قبالة شهر رمضان وامر - 00:44:33

الرواية التي في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شهر رمضان تفتح فيه ابواب السماء تغلق فيه ابواب الجحيم تصفد فيه الشياطين وهذا قد يكون في رمضان في اثناء رمضان او يكون ايضا قبل قبل رمضان وليس بدليل على ذلك - 00:45:01

البخاري ومسلم لامثال هذه اللفظة وهي موجودة امارة على امارة على انكاره امارة على على انكارها نقول انه لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا في هذا الباب شيء والاحاديث في هذا في هذا معلولة - 00:45:21

الحديث السابع وهو الثالث في هذه المسألة وهو حديث انس ابن مالك عليه رضوان الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حضركم شهر رمضان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حضركم شهر رمضان - 00:45:41

شهر مبارك تفتح فيه ابواب الجنة وتغلق فيه ابواب النار. هذا الحديث قد اخرجه ابن ماجة في كتابه السنن. من حديث محمد بن بلال عن عمران بن داور القطان عن قتادة عن عن انس بن ما لك عليه رضوان الله تعالى - 00:46:02

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث حديث حديث منكر وهو معلول ايضا بعدة علل معلول ايضا بعدة بعدة علل اول هذه ان هذا الحديث برد به محمد بن بلال الكندي وهو بصري ويهب ويغلط قال العقيلي رحمه الله في كتابه - 00:46:22

محمد بن بلال الكندي بصري يهب كثيرا وهب في هذا الحديث وغلط وتفرد بهذا الحديث ايضا عن عمران ابن داور القطان. كما اشار الى هذا البزار في كتابه في كتاب المسند. وذلك - 00:46:42

كانه لا يعرف هذا الحديث عن انس ابن مالك الا من حديث قتادة ولا من حديث قتادة الا من حديث عمران ابن داوود القطان ولا من حديث عمران ابن داوود القطان الا من حديث محمد ابن - 00:47:03

هلال الكدي. وهذا وهذا ابار ايضا على ذكارته وهو غريب من جميع. فهو غريب من جميع الطبقات. وغريب من جميع الطبقات وعلى هذا نقول ان هذا الحديث حديث منكر تفرد به محمد بن بلال وهو يهب ويغلط وقد اعل - 00:47:13

به الدار قطني رحمه الله وغيره. وكذلك ايضا في تفرده بهذا الحديث عن عمران ابن داوود وهو وهو وعمران ابن داور القطان له اصحاب اوثق من محمد ابن بلال يروون عنه حديثه. وكذلك ايضا فان عمران ابن داوور القطان - 00:47:33

قد روى هذا الحديث عن قتادة وقتادة لو اصحاب كبار يروون حديثه ايضا لو اصحاب كبار يرون حديثه. هم اولى بالرواية عنه بن عمران بن داوود القطان وذلك كشعبة ابن الحجاج - 00:47:53

وسعيد ابن ابي عروبة وكذلك مسعر والاوزاعي وغيره يروون عن قتادة عن انس ابن مالك وهو اهم اولى اولى الناس بحديثه. فلم يرووا هذا الحديث هذا الحديث عنه فدل على فدل على نكارته ورده فدل على نكارته ورده. وبهذا نقول ان من من - 00:48:17

قبور العلل والوجوه التي ينبغي لطالب العلم ان يقف عندها انه لابد لطالب العلم ان يعرف طبقة شيوخ الراوي ان يعرف طبقة شيوخ الراوي وذلك ان الراوي له شيوخ متعددون في الغالب - 00:48:45

منهم من يصل الى مرتبة الحفظ والامامة وذلك كشعبة ابن الحجاج وسعيد ابن ابي عروبة ومعبر اللي صار والاوزاعي وغيرهم من هذه الطبقة الذين هم من اصحاب من اصحاب قتادة الذين يرون يروون عنه حديثهم - 00:49:05

وربما يكون الراوي دون ذلك مرتبة فيروي عنه دون اولئك من الائمة دون اولئك من الائمة لابد لطالب العلم اذا اراد ان ينظر الى مواضع التفرد في حديث الراوي ان ينظر الى طبقة الرواة ان ينظر الى طبقة - 00:49:25

الرواة الو فيعرف الطبقة الاولى والطبقة التي تليها والطبقة الضعيفة والطبقة التي دون دون ذلك وينظر الى مواضع التفرد في هذا ولماذا ترك مثل هذا؟ مثل هذا الحديث ثم ايضا - 00:49:44

ان البخاري ومسلم حينما اخرج الحديث بمعناه وحديث انس بن مالك عليه رضوان الله من حديث ابي هريرة وتنكب حديث انس بن مالك وهو من حديث قتادة وحديث قتادة يحفظ حديث قتادة يحفظ ويضبط ومع ذلك ما - 00:50:06

اخرجوا من حديث قتادة عن انس ابن مالك واخرجوه باللفظ السالف من حديث ابي هريرة عليه رضوان الله تعالى. وذلك من غير اشارة الى شهود رمضان الى شهود رمضان رمضان وحضوره. وهذا ايضا من القرائن وهذا ايضا من قرائن من قرائن الاعلال. وبهذا نقول انه لا - 00:50:27

يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام في الناس في شعبان مبلغا لهم بدخول رمضان ولا ايضا مهنئا ولا كذلك ايضا مهنئا. وهل يقال بعدم التهنئة بدخول رمضان لعدم ثبوت الاخبار الواردة؟ ام - 00:50:47

يقال ان هذا يبقى على اصله. فلا تظبط له صيغة ولا يقيد بزمان. ولا يقيد ولا يقيد بما كان فيبقى على عمومه نقول يبقى على عمومه لماذا؟ لان الازمنة الفاضلة - 00:51:07

لان الازمنة الفاضلة وكذلك ايضا اغتنامها وكذلك ايضا تمكن الانسان منها مما يهنئ فيه هذا مما يهنى فيه فيه فيه عادة. فاذا حصل الانسان عمل صالح وفق الى شيء من اعمال البر فانه - 00:51:24

فان هذا مما يهنأ يهنئ عليه كما جاء عن عن كعب ابن مالك عليه رضوان الله انه هنئ لما نزلت براءته من السماء وذلك انه كان من الثلاثة الذين الذين خلفوا لما نزلت براءته فهنئ - 00:51:44

لذلك فهنيئا بذلك فاصبح الناس يعانقونه لا لنزول براءته منه من السمع. فسجد لله عز وجل في ذلك شكر ولهذا قد نص غير واحد من الائمة على جواز التهنئة في الازمنة في الازمنة الفاضلة في الازمنة الفاضلة وكذلك تحقق الاعمال الصالحة ونحو ذلك وقد اشار الى - 00:52:04

هذا المعنى غير واحد من الائمة. كالامام احمد رحمه الله وكالشافعي وغيرهما. فيبقى هذا الامر على على اصله. وهل يكون هذا على اطلاقه؟ بحيث ان الانسان مثلا يدعو يدعو بالتهنئة بكل عمل صالح وعمل بر. كما يتوسع فيه بعض - 00:52:31

والناس من التهنئة مثلا حتى بالصلاة في كل صلاة يهنئ من عن يمينه وشماله واذا فعل امرا من امور فعل وغير ذلك مثلا بالصدقة او قراءة القرآن او غير ذلك فكلما قرأ الحزب او ورده آآ هنئ - 00:52:51

على ذلك وان غيره ممن تحقق في هذا الامر او كذلك ايضا الايام الفاضلة كيوم الجمعة وغير ذلك هل يقال بهذا الاطلاق ام ام لا بد من تقييده؟ ام لابد من تقييده؟ نقول لابد من التقييد. وذلك انه كلما كان الامر اكثر ورودا كان في الاصل - 00:53:11

في الشريعة اكثر نقلا انه لابد ان ينقل. فاذا كان الانسان مثلا يؤدي في اليوم والليلة خمس صلوات فاذا كان من المشروعية ان يهنئ

على كل عمل على كل عمل صالح - 00:53:31
يلزم من هذا ان ينقل لو كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم اما الازمنة المتباعدة الذي يمكن ان يقال انه كانوا يهنئ بعضهم بعضا. ولكن هذه التهنئة لم تكن في عمل يومي ولا في عمل اسبوعي - 00:53:49
ولا في عمل شهري وانما تأتي متباعدة فربما كانوا يهنئ بعضهم بعضا وما كان ذلك ينقل وما كان هذا هذا ينقل ولكن خلاف الصيغ واختلاف واختلاف الحال. نقول هذا هو الصواب ان العبادات التي تكثر ورودها على الانسان لا يهنئ الانسان بها بل - 00:54:08
ان التهنئة في ذلك بدعة. ان التهنئة في هذا بدعة كالتهنئة مثلا بالصلوات الخمسة للانسان مثلا صلى الصلاة التفت عن يمينه وشماله فهنأها ونحو ذلك كما يفعل مثلا بعض الناس - 00:54:28
فيقولون حرما ويقول الاخر جمع في كل صلاة او يبارك له مثلا باداء الفريضة او نحو ذلك. هل هذا من السنة والبدعة هذا من البدعة هذا من البدعة واذا قال الانسان لماذا ينهى من التبريك والتهنئة بالعمل الصالح؟ وهو عمل بر. نقول اذا قلنا بهذا فان التوسع بمثل هذا الامر - 00:54:42
يدعون الى التهنئة بكل شيء لو صلى الناس التراويح احدى عشر ركعة ان يهنئونا بين بين الركعات وايظا بعد التسبيح في كل تسبيح ادوار الصلوات اليس عمل صالح لماذا لا نقول بالتوسع - 00:55:13
نقول بالتوسع ام لا؟ اذا قلنا بالتوسع في التهنئة والمباركة فيلزم من ذلك انه يكون في كل عبادة. ومن ظيقها في باب فلماذا لا يضيقها في الاخرة. ولهذا الذي يقول في كل عبادة من ادبار الصلوات فيلزم من ذلك في النوافل. ولو كان في عبادة تتكرر كالتراويح ان يكون ذلك في كل ركعتين. وكل عمل - 00:55:33
صالح من تسبيح او تهليل او قراءة قرآن وهذا توسع لو كان لورد فيه الدليل لورد فيه الدليل ولهذا نرد هذه الاشياء ونقول انها من البدعة انها لو كانت لثبت فيها الدليل لانه نقل ما هو دون ذلك. ما هو دون ذلك. وكلما تباعدت العبادة قل القول بالبدعة قل - 00:55:53
القول بالبدعية كالتهنئة مثلا بصلاة بالجمعة في يوم الجمعة كان يقول جمعة مباركة ونحو ذلك هي اقل او اضعف تشديدا في جانب الصلوات الخمس وكذلك ايضا ما يتعلق بالمباركة بدخول بهلول الاشهر او نحو ذلك او الازمنة الفاضلة بمواسم الحج او دخول رمضان او العشر - 00:56:13
في العشر الاواخر من رمضان او عشر ذي الحجة او دخول الاشهر الحرم الذي يكون فيها مثلا الاجر فيها اعظم من غيرها من غير تخصيص عبادة كم معينة ونحو ذلك فنقول في مثل هذا انه كلما تأخرت كان الامر في هذا كان الامر في هذا اوسع الامر في هذا في هذا اوسع ولهذا لم - 00:56:33
يشدد العلماء في التهنئة في التهنئة في رمضان التهنئة في في رمضان. وقد صنف السيوطي رحمه الله رسالة سماها وصول الاماني باحكام التهاني اصول الاماني باحكام التهاني وتكلم على ما يتعلق بالتهنئة بدخول العبادات. وتحقق كذلك المكرمات من الاعمال الصالحة. ونحو ذلك - 00:56:53
اصل بنحو هذا الامر وهذا المعنى. ولهذا نقول ان مرد هذه الاعمال التعبدية مردها في ذلك الى التوقيف وانما يتسامح فيما يتعلق في امر رمضان لامور. الامر الاول انها عبادة حولية انها عبادة - 00:57:18
حولي فيجوز ويكون في رمضان ما لا يكون في غيره. كيف يكون في رمضان ما لا يكون في غيره؟ نقول يكون في رمضان لا لانه صيام. ما لا كن في غيره ما لا يكون من التهنئة بصيام الاثنين وصيام الخميس وكذلك ايضا في صيام ثلاثة ايام من كل شهر او صيام الايام البيضا وصيام يوم افطار يوم ونحو ذلك - 00:57:38
وهو صيام من جديد صيام رمضان. ولكن هذه لما كانت يومية او اسبوعية او شهرية شدد فيها ما لا يشدد في غيرها او ما يتعلق في رمضان. لانه حولي فانه يقال فانه يقال بالتيسير التيسير فيه. الامر الثاني او السبب الثاني لورود احاديث في هذا - 00:57:58
الباء تدل على ان هذا المعنى له اصل. تدل ان هذا المعنى له له اصل. وذلك انه قد جاء في هذا الباب في حديث سلمان الفارسي في

حديث ابي هريرة في حديث انس ابن مالك وغيرها من الاخبار التي تدل على هذا المعنى من الاثار المروية في هذا الباب وان كان لا يثبت في هذا الشيء عن الصحابة عليهم رضوان الله - 00:58:18

تعالى ولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن يدل على ورود اصل في هذا في هذا الباب. والامر او السبب الثالث في لهذا ان رمضان ركن من اركان الاسلام - 00:58:38

ركن من اركان ركن من اركان الاسلام. وتمكن الانسان منه او منه وادائه. هذه نعمة وفضل من الله عز وجل وحكمه يختلف عن من حكم غيره حكمها يختلف عن حكم عن حكم غيره. فلو ان الانسان هنئ باداء فريضة الحج - 00:58:52

لاغتفر ذلك لاغتفر لاغتفر ذلك. ولكن هل يدخل في هذا القياس؟ فيقال بقياس الاولى ان الانسان اذا كان يهنى بركن صيام ركن الحج وهي اركان فالصلاة هي اولى مؤمن الصيام والحج. والركن الثاني نقول لا لان الصلاة يومية والدليل لو ورد لا - 00:59:12

لنقل واستفاض وتواتر بالنقل وثبت وجرى عليه العمل من عمل الصحابة وكذلك ايضا التابعين ولهذا نقول ان ان التهنئة بالامور اليومية من امور الطاعات هي من البدعة سواء كانت من الصلاة او غير او غير الصلاة وانه كلما تباعد الزمن يغتفر في هذا - 00:59:33

اشد واغتفارا اغتفارا في هذا ما يكون بالامور الحولية. ويكون اكد منها التي تكون في العمر مرة كالذي يؤدي ادى الحج في عمره مرة خاصة من الافاقيين ليهنأ في هذا ولا حرج في ذلك وقد يقال بانها اولى اولى من الصيام في هذا نتوقف عند هذا - 00:59:53

القدر واسأل الله عز وجل لي ولكم التوفيق والسداد والاعانة ونكمل باذن الله عز وجل في الغد وبعد المغرب نعلق باذن الله عز وجل على على معتقد اهل السنة والجماعة فيما نقله حرب الكرماني الكرماني عنهم وهي هذا الكتاب هو من انفس العقائد ومن انفس العقائد - 01:00:13

اه التي كتبها المتقدمون نقلها حرب الكرماني عن الامام احمد رحمه الله وعن غيره من ائمة من ائمة الاسلام فالعناية بمثل هذا المتن اه امر مهم وفيه تفريعات ليست في غيره من كتب المتقدمين. كتب المتقدمين وذلك من ذكر الطوائف والجماعات - 01:00:33

وكذلك ايضا بعض اه مخالفات اهل البدع لاهل لاهل السنة والجماعة والسلف الصالح. وفقني الله واياكم الى هداه واخذ بي وبكم الى المنهج القويم والصراط المستقيم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 01:00:53